

العلل المتناهية في الأحاديث الواهية

1015 - حديث اخر انبأنا الجوهري قال أنبأنا العشاري قال نا الدارقطني قال نا أبو بكر النيسابوري قال نا اسماعيل بن حفص قال نا عتبة بن سعد بن الموقري عن الزهري عن انس عن رسول الله (ص) انه قال تزوجوا في الحجزالمالح فإن العرق دساس .
قال يحيى الموقري ليس بشيء وقال علي لا يكتب حديثه وقال النسائي متروك الحديث .
حديث في التزويج بالصغار .

1016 - أنبأنا ابن خيرون قال أنبأنا الجوهري عن الدارقطني عن ابي حاتم البستي قال نا ابن [ناجية] قال نا عبد السلام بن عبد الصمد الحراني قال نا ابراهيم بن البراء قال نا حماد بن سلمة عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان جابر بن عبد الله قال قال النبي (ص)
انكحوا من فتياتكم أصاغر النساء فإنهن اعذب أفواها وأفتق ارحاما .
قال المؤلف هذا حديث لا يصح والمتهم به ابراهيم قال ابن حبان كان يحدث عن الثقات بالموضوعات لا يجوز ذكره الا بالقدح فيه .
حديث في ذكر الاكفاء .

1017 - أنبأنا محمد بن عبد الملك قال أنبأنا أبو محمد الجوهري عن الدارقطني عن ابي حاتم بن حبان قال نا يحيى بن محمد بن عمرو قال نا اسحاق ابن ابراهيم بن العلاء الزبيدي قال [حدثنا بقية قال] نا زرعة الزبيدي عن عمران بن ابي الفضل عن نافع عن ابن عمر عن النبي (ص) قال العرب بعضهم لبعض أكفاء رجل برجل وحي بحي وقبيلة بقبيلة والموالي مثل ذلك إلا حائك او حجام